

وقوله: **{وَإِنْ تَلَّوْا آيَاتِنَا أَوْ تَعْرِضُوهَا}** قال مجاهد وغير واحد من السلف: **{تَلَّوْا آيَاتِنَا}** أي: تحرفوا الشهادة وتغيروها، و"الإعراض" هو: كتمان الشهادة وتركها، قال الله تعالى: **{وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ فِي آثِمٍ قَلْبُهُ}** [البقرة: 283] وقال النبي صلى الله عليه وسلم: **"خير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها"**. ولهذا توعدهم الله بقوله: **{فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ}** أي: وسيجازيكم بذلك.

2- المسلم منحاز للحق دائما:

من تطبيقات الانحياز للحق أن العقوبات والحدود الشرعية لا تفرق بين غني أو فقير ولا تهادن ذاك قوة وتنزل بالضعفاء: قال تعالى: {الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ} [النور:2]، وقال سبحانه: {وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} [المائدة: 38].

وفي هذا السياق حديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها: أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت، فقالوا: من يكلم فيها رسول الله - صلى الله عليه وسلم- فقالوا: ومن يجترئ عليه إلا أسامة حب رسول الله - صلى الله عليه وسلم-. فكلمه أسامة. فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم- (أتشفع في حد من حدود الله). ثم قام فاختطب فقال (أيها الناس إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وإيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها)

فبين عليه الصلاة والسلام أن التمييز في إقامة الحدود هلكة، وهذا الكلام يوحي أن عدم العدل والمساواة بين الشريف والوضيع إذا أتيا ما يستوجب الحد في حقيهما سبب للهلاك، مع أن الحد يقام، لكنه يقام على قوم ولا يقام على آخرين، وهذا ما يعرف في هذا الزمان بالمحسوبية، فلان لا يضرب ولا يحبس ولا تصل إليه الأيدي؛ لأن قريبه فلان من الناس، أو لأنه صاحب وجهة أو منصب، أو مال أو رئاسة أو غير ذلك، فهذا لا يجوز لأحد أن يقترب منه لمكانته الاجتماعية!! أما الوضع فإنه أول من يطبق عليه الحد، وكلمة الوضع ليست إهانة، إنما هو مصطلح وضع لمن لم يكن له أهل أو منصب أو قبيلة، أو ليس لديه مال أو غير ذلك، أما ميزان التفضيل في لسان الشرع فهو بتقوى الله عز وجل، فكم من إنسان يظن أنه عالي المنزلة مرموق المكانة لكنه لا يزن عند الله جناح بعوضة!

وكم من إنسان لا يؤبه له ولا يلتفت إليه، لكنه في أعلى عليين عند رب العالمين سبحانه وتعالى! والنبى عليه الصلاة والسلام قال: (لا فضل لعربي على أعجمي ولا لأبيض على أسود إلا بالتقوى)، وقال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ} [الحجرات:13].

وقال عليه الصلاة والسلام: (رُبَّ أَشْعَثٍ أَغْبِرَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ لَا يُؤْبَهُ لَهُ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرِهِ) فميزان الشرع هو الميزان العدل، إذ إن المرء يوزن بتقواه، وما دون ذلك لا وزن له عند الله عز وجل. قال النبي عليه الصلاة والسلام: (إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وإيم الله) هذا قسم، وكأنه يقول: والله، مع أنه لم يُسْتَقْسَمَ، وإنما أقسم عليه الصلاة والسلام من غير أن يستقسمه أحد؛ لبيان أهمية الأمر وخطورته والتأكيد عليه. قال: (وإيم الله، لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها)، وفي هذا إثبات القدوة والأسوة، إذ إنه عليه الصلاة والسلام يبدأ بنفسه أولاً.

3- عدم الانحياز للحق من صفات المنافقين:

آيات عظيمة في سورة النور بيانها ساطع وبرهانها واضح تكشف نفسيات أهل النفاق وتفضحهم فلا أحد أعلم بهم كخالقهم، كما وتكشف عن دواخل أهل الإيمان المذنعين لحكم الله ورسوله،

قال تعالى: {لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُبِينَاتٍ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ} * وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ * وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ * وَإِنْ يَكُنْ

لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ * أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ *
إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ
وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ} [النور 46 - 52]

4- عقوبة من انحاز لظالم:

قال تعالى: {وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ} [هود: 113]. فإذا كان
الركون للظالمين عقوبته النار فكيف بمن يظلم الناس؟!

قال تعالى: {إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ
وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا} [الكهف: 29].

وقال: {وَالظَّالِمُونَ مَا لَهُمْ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ} [الشورى 8]

وقال: {وَمَنْ يَظْلِمْ مِنْكُم نَفْسًا كَبِيرًا} [الفرقان 19]

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، فَقَدْ
ضَادَّ اللَّهَ، وَمَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُهُ، لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ عَنْهُ، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ أَسْكَنَهُ اللَّهُ
رَدْعَةَ الْخَبَالِ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ)

وكما تحرم الشفاعة في الحدود يحرم على الإمام قبول الشفاعة فيها، فعن الزبير بن العوام رضي الله عنه (أنه لقي رجلاً قد
أخذ سارقاً يريد أن يذهب به إلى السلطان فشفع له الزبير ليرسله، فقال: لا حتى أبلغ به إلى السلطان، فقال الزبير: إنما
الشفاعة قبل أن يبلغ السلطان، فإذا أبلغ السلطان لعن الشافع والمشفع).

وفي رواية أنه قال: (إذا بلغ الحد إلى الإمام فلا عفا الله عنه إن عفا)

الشفاعة في التعزير جائزة:

والفرق بين الحد والتعزير هو أن الحد مقدر، بخلاف التعزير؛ فإنه يرجع إلى اجتهاد المعزِّر.

ويحرم على السلطان أو من ينوب عنه أن يتنازل عن إقامة الحد، أو أن يعفو عنه؛ خلافاً للتعزير، فإن التعزير يراعى فيه
أصحاب الهيئات وأصحاب المروءات، كما يراعى فيه الوسيلة الأنجع والأحسن والأفضل في حق المعزِّر، فربما ارتكب ما
يستوجب التعزير اثنان: أحدهما معروف بالشر، والآخر من أصحاب الهيئات كالعلماء والمشايخ والوزراء والأمراء
والسلطين، أو رجل له منزلة في قلوب الخلق، أو رجل يشار إليه بالبنان بالجود والكرم أو العلم، أو غير ذلك من ذوي
الهيئات، وقد مضت السنة على إقالة ذوي الهيئات عثراتهم؛ فعن عائشة، رضي الله عنها قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَقِيلُوا ذَوِي الْهَيْئَاتِ عَثَرَاتِهِمْ إِلَّا الْحُدُودَ)

خلافاً لمن كان معروفاً بالشر والفساد، فإنه إذا وقع فيما يستوجب التعزير فإن قدر له المعزِّر أقصى العقوبة التعزيرية
فيكون هذا مخالفاً إذا ارتكب نفس الفعل رجل من أصحاب الهيئات، فإنما يكفي معه مجرد اللوم أو التوبيخ أو المعاتبة
الرقيقة اللطيفة؛ لأنهما لا يستويان في المكانة والمنزلة، كما أن هذا ارتكب الفعل لأول مرة، وهذا ارتكبه عشرات المرات أو
مئات المرات فلا يستويان.

وقد نقل ابن عبد البر الاتفاق على جواز الشفاعة في ما يقتضي التعزير.

5- المخرجات التي نبغي:

أن نصح بالحق أمام الظالم أيا كان شأنه وأن نفق مع صاحب الحق أيا كان شأنه، وأن نقبل الحق ولو كان في تطبيقه
ضرر على أنفسنا، تماماً ما قال الصديق رضي الله عنه: وَبُيْتُ عَلَيْكُمْ وَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ، فَإِنْ أَحْسَنْتُمْ فَأَعِينُونِي وَإِنْ أَسَأْتُ

فقوموني القوي فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه، والضعيف فيكم قوي عندي حتى آخذ له حقه.

- 1 - ابن كثير 2/433
- 2 - البخاري حديث رقم/ 3288، مسلم: حديث رقم: 4505
- 3 - أخرجه أبو داود/ 3597 وصححه الألباني
- 4 - أخرجه مالك
- 5 - أخرجه الدار قطني
- 6 - أبو داود / 4375 وصححه الألباني

المصادر: